

٥٢
مس الدم الواجب بالوطي
و هو على الترتيب بدنه
فان له يجد فقيرت
فان له يجد فبيع من
الغنم فان له يجد قوم
البدنه و اشتر بغيرتها
طعامًا و يتصدق به
فان له يجد صام عن
كل مدي يومًا و لا يجزيه

التخيرات ان كان الصيد
مما له مثل اخرج المثل
من النعم او قومه
و اخرج بقيته طعامًا
و تصدق به او ما عن
كل مدي يومًا و ان كان
الصيد مما لا مثل له اخرج
بقيته طعامًا او صام
عن كل مدي يومًا و الخا
مس